



مصفوفة صلاحيات مجلس الإدارة

1. اعتماد الرؤية والأهداف : إقرار التوجه الاستراتيجي والخطط الخمسية للجمعية.
تعديل اللوائح الداخلية : صياغة وتحديث اللائحة الأساسية وأنظمة الحوكمة.
تأسيس الفروع : الموافقة على فتح مكاتب جديدة أو إغلاقها.

2 . الصلاحيات المالية والاستثمارية

إقرار الموازنة التقديرية : اعتماد الميزانية السنوية للجمعية في بداية كل عام مالي.
الموافقة على الاستثمارات : اتخاذ قرار شراء العقارات، الأوقاف، أو تشغيل أموال الجمعية.
اعتماد الحسابات الختامية : مراجعة التقارير المالية السنوية قبل رفعها للجمعية العمومية.
سقف الإنفاق المالي : فتح وتعديل الحسابات البنكية، وتحديد وتفويض صلاحيات التوقيع والشيكات.

3 . صلاحيات التوظيف والقيادة العليا

تعيين المدير التنفيذي : اختيار المدير العام للجمعية، تحديد راتبه، وإنهاء خدماته.
الموافقة على الهيكل التنظيمي : اعتماد سلم الرواتب، البدلات، وسياسات الموارد البشرية.
تشكيل اللجان : تعيين أعضاء اللجان الدائمة (مثل: لجنة التدقيق، لجنة الاستثمار)

4 . صلاحيات المشاريع والشراكات

اعتماد المشاريع الكبرى : إقرار المبادرات والبرامج الرعوية والتنموية التي تتجاوز تكلفتها مبلغاً معيناً.
توقيع الاتفاقيات الاستراتيجية : موافقة المجلس على مذكرات التفاهم والشراكات مع الجهات الحكومية أو المانحين الكبار.

5 . الصلاحيات الرقابية والقانونية

تعيين المحاسب القانوني : ترشيح مراجع الحسابات الخارجي لرفعه للجمعية العمومية.
تسوية النزاعات القضائية : تفويض من يمثل الجمعية شرعاً وقانوناً أمام المحاكم والجهات الرسمية.

